



غرفة صناعة الأردن
Jordan Chamber of Industry

الرقم Ref. No. ٤٤٨/٩/١٩

التاريخ Date ٢٠٢٢/٤/١٥

حضرة السيد رئيس مجلس الادارة / المدير العام المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

ارفق لحضراتكم كتاب معالي وزير العمل رقم عمالة وافدة/1/43641 تاريخ 2002/2/13 بخصوص اجراء الفحص الطبي للعمال غير الاردنيين العاملين لدى الشركات والمصانع الواقعة في المناطق الصناعية والتموية في مواقع عملهم (الشركة او المصنع) لغايات تجديد تصاريح عملهم ، بحيث يتم استيفاء مبلغ (5) دنانير وذلك بدل خدمة عن كل عامل غير اردني يتم فحصه في موقع عمله اضافة للرسوم المقررة وذلك وفقاً لكتاب دولة رئيس الوزراء المرفق .

يرجى العلم والاطلاع

وتفضلوا حضراتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،

المهندس فتحي الجغبير

رئيس غرفة صناعة الاردن



٩٦٢ ٥ ٤٦٤ ٢٥ ٤٩ | ٩٦٢ ٥ ٤٦٤ ٣٧ ١٩

icid@ci.org.jo

www.ci.org.jo

PO Box 021986 Amman 11181 Jordan



وزارة العمل

الرقم عماله والدة/4364/1

التاريخ 11 رجب 1443

الموافق 2022/02/13

سعادة رئيس غرفة صناعة الأردن

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: الفحص الطبي للعمال غير الاردنيين

ارفق طياً صورة عن قرار مجلس الوزراء رقم (5746) الصادر بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (9181/1/10/10) تاريخ 2022/2/9 بخصوص اجراء الفحص الطبي للعمال غير الأردنيين العاملين لدى الشركات والمصانع الواقعة في المناطق الصناعية والتنمية في مواقع عملهم (الشركة او المصنع) لغايات تجديد تصاريح عملهم، بحيث يتم استيفاء مبلغ (5) دنانير (بدل تقديم خدمة) عن كل عامل غير ارديني يتم فحصه في موقع عمله بالإضافة للرسوم المقررة، وذلك وفقاً للاشتراطات الواردة بكتاب دولة رئيس الوزراء المشار اليه أعلاه.

يرجى سعادتكم التكرم بالاطلاع والايعاز للتعميم على المؤسسات والشركات بهذا الخصوص.

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام،،،

وزير العمل

نايف زكريا استيتية



٢٠٩ ٩ ١٩

نسخة/ الامين العام
نسخة/ مساعد الامين العام لشؤون العمليات
نسخة/ مديرية العمالة للوافدة
معد الكتاب/ رئيس قسم الامتخدام والاستقدام

٩/١٩

المملكة الاردنية الهاشمية

هاتف: +962 6 5802666 فاكس: +962 6 5855072 ص.ب : 8160 عمان 11121 الاردن - الموقع الالكتروني : www.mol.gov.jo



رئاسة الوزارة

وزارة الصحة
وارد تراسل
التاريخ: ٢٠٢٢/٠٢/٠٩

وزارة العمل
رلم الوارد : مكتب وزير/1871/1
التاريخ : 2022/02/09 13:25
بعول إلى : معب الوارد

وارد

الرقم ١٦ / ١٦١٠ / ٩١٨١
التاريخ ٨ / رجب / ١٤٤٣
الموافق ٢٠٢٢/٠٢/٠٩

معالي وزير الصحة

أشير إلى كتابكم رقم (ص ٢/٢١٧/عام/٦٣) تاريخـــــــــــــــــ
٢٠٢٢/١/١٦.

استعرض مجلس الوزراء قراره رقم (٣٥٦٣) تاريخ ٢٠١٩/٣/٦ المتضمن (استيفاء الرسوم المعتمدة للفحوصات - التي يتم إجراؤها للعمال الوافدة في مراكز ومستشفيات وزارة الصحة - بقيمة (٨٥) خمسة وثمانين ديناراً)، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٦ - بناء على توصية لجنة الخدمات والبنى التحتية والشؤون الاجتماعية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١/٣١ - السماح لوزارة الصحة بإجراء الفحوصات الطبية واستصدار الشهادات - المطلوبة للعمال غير الأردنيين العاملين في الشركات والمصانع الواقعة في المناطق الصناعية والتنمية لغايات تجديد تصاريح عملهم - في موقع (الشركة أو المصنع) نفسه، بحيث يتم استيفاء مبلغ (٥) خمسة دنانير (بدل تقديم خدمة) عن كل عامل غير أردني يتم فحصه في موقع عمله، بالإضافة للرسوم المقررة بموجب قرار مجلس الوزراء المشار إليه أعلاه، مع الأخذ بالاشتراطات التالية:

١. عدم تحمل وزارة الصحة أي كلف إضافية يتطلبها إجراء هذه الفحوصات في موقع المصنع/ الشركة.

٢. أن تتناسب الإجراءات المتخذة مع حجم المصنع/ الشركة، بحيث لا يزيد عدد العمال في الزيارة الواحدة على (٢٠٠) عامل.



دولة فلسطين

الرقم
التاريخ
الموافق

٣. يتوجب على المصنع/ الشركة - إذا لم يوافق على البنود أعلاه - مراجعة مراكز الأمراض الصدرية بحسب المنطقة التابع لها لسحب عينات الدم لعماله في المركز ذاته.
٤. قيام المصنع/ الشركة بتوفير مكان مناسب داخله لكوارر وزارة الصحة المشاركة في سحب عينات الدم.
٥. قيام المصنع/ الشركة بتأمين المواصلات اللازمة للكوارر المشاركة ذهابا وإيابا.
٦. قيام إدارة المصنع/ الشركة بتقديم طلب خطي لمديرية الأمراض الصدرية لغايات الحصول على (موافقة خطية) قبل الزيارة بهدف إعداد برنامج للزيارة.
٧. الاعتذار من أي مصنع/ شركة عن عدم تقديم الخدمة في حال عدم التزامه بالاشتراطات أعلاه.

واقبلوا فائق الاحترام.

/ رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي وزير المالى
نسخة/إلى معالي وزير العمال
نسخة/إلى معالي وزير الاستثمار
نسخة/إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (٥٧٤٦)
نسخة/إلى وحدة اللجان الوزاري

تمة